المحاضرة الأولى : تعريف الجريمة واسبابها

الجريمة: كل الافعال والسلوكيات التي تتعارض مع المصلحة العامة للجماعة ، اي انها اعتداء على معايير المجتمع وقواعده التي تحكم سلوك الافراد. ويلجأ الفرد الى السلوك الاجرامي لأسباب معينة تتمثل في:

١- ان الفقر والعوز المادي وانعدام فرص العمل يجعل من الفرد آلة للسرقة والقتل وغسيل الاموال والخطف وذلك من اجل لقمة العيش حتى لو كان ذلك بشكل غير قانوني وشرعي.
٢- ان التفكك الاجتماعي يعتبر عاملاً مساعداً للجريمة ، حيث ان اهمال تربية الابناء يؤدي الى خروج العائلة عن السيطرة على الابناء والانتباه اليهم نتيجة الخلافات العائلية ، وبذلك يهرب الابناء الى الشارع حيث تتواجد ثقافة اصدقاء السوء والجماعات المشبوهة وبذلك يتكسبون عاداتهم وسلوكياتهم السلبية من الادمان على المخدرات والقتل والسرقة والتشرد والارهاب بحجة المتعة والهرب من واقع الحياة المريرة.
٣- ان ضعف الوازع الديني يؤدي الى ارتكاب الجريمة ، حيث ان ضعف الايمان وعدم تثقيف الشخص بعلوم الدين الاسلمي الصحيح يعرضه الى خطر الانحراف والجريمة.
٤- ان وسائل الاعلام لها دور سلبي في تعلم فنون الجريمة المختلفة وتحديداً من خلال الافلام الاجنبية والعاب الفيديو التي يتابعها الشباب والمراهقين بكثرة ، فمن خلال متابعتهم لحركات الاثارة والتشويق والحروب واساليب القتال التي تعرضها هذه الافلام يبدأ الفرد بإكتساب مثل هذه الافعال ويطبقها على ارض الواقع مما يجعله بمثابة وباء على المجتمع ليثير الرعب والخوف والفوضى بين الناس.
٥- عدم استغلال اوقات الفراغ بشكل ايجابي مثلاً في المطالعة او السفر والسياحة او الرياضة ، مما يفكر الفرد في هذه الحالة باللجوء الى الجريمة والانحراف ليتخلص من الملل.
٦- ان التسرب الدراسي وضعف المستوى التعليمي يؤدي الى ارتكاب الجريمة والانحراف.

جامعـــــة الموصـــل
كليـــــة الآداب
قسم : علم الاجتماع

اسم المادة الدراسية: جرائم نظام حزب البعث
اسم التدريسي : م.م. قصي عبد العزيز
العام الدراسي ٢٠٢٤-٢٠٢٥

المحاضرة الثانية : انواع واقسام الجرائم

١- الجرائم الدولية:

هي الافعال التي تتمثل في كونها اشد خطورة على السلم والامن الوطني والدولي ، وتهدد سيادة وامن الدولة مثل جرائم الابادة الجماعية وجرائم ضد الانسانية وجرائم الحرب.

٢- الجرائم السياسية:

هي الافعال التي يتم الاعتداء بها على رجال الدولة والحكومة وقادة الفكر السياسي وجماعات يحملون أراءً سياسية ، اي انه عمل سياسي يحرمه القانون ، ومن امثلتها اغتيال الزعماء مثل انور السادات وجون كينيدي وغاندي.

٣- الجرائم الاجتماعية:

هي ارتكاب افعال او تصرفات تعارض القيم والمعايير الاجتماعية للمجتمع وتلحق ضرراً بالمجتمع وافراده ، مثل الجريمة والارهاب والسرقة والتسول والادمان على المخدرات والقرصنة الالكترونية (الهاكرز).

٤- جرائم السلطة والحكومة:

هي الافعال غير الشرعية وغير القانونية التي يرتكبها افراد او مؤسسات في مواقع السلطة والحكومة وتشمل تصرفات غير قانونية تتمثل بسوء استخدام السلطة مثل الفساد الاداري والرشوة والتزوير والوساطة واعتقال المواطنين بتهم زائفة وباطلة.

٥- الجرائم النفسية:

هي الجرائم التي تتمثل في افعال وسلوكيات وتصرفات تؤذي الضحية نفسياً ، وترتبط بالتهديدات النفسية مثل ترويع طفل صغير مريض بالأعصاب بطريقة متتابعة ومتصاعدة حتى ينهار ويموت ، وشتم وإهانة شخص مريض يتأثر بالانفعالات فيموت ، والصيحة على شخص يقف على حافة عالية فيسقط ، وحمل نبأ مزعج إلى شخص مريض بالقلب بطريقة وظروف ويوقعه فيها بنوبة قلبية تنتهي بوفاته.

٦- جرائم الدين والمعتقد:

هي الافعال والسلوكيات التي تنتهك الدين والمعتقدات والقيم الدينية لشخص او مجتمع معين تتمثل في انتقاص الدين والاساءة للرموز الدينية واضطهاد علماء الدين والتمييز الديني ضد الافراد او الجماعات بناءً على ديانتهم والعنف الديني واستعمال الدين وسيلة لتحقيق اهداف سياسية ، مثل تفجير الجوامع والكنائس والاديرة والمراقد الدينية واغتيال ائمة الجوامع والقداس.

٧- جرائم مصادرة الاموال:

هي الافعال التي تنطوي على انتزاع اموال او ممتلكات شخص ما بشكل غير قانوني او بالقوة دون وجه حـق ، مثل مصادرة منازل المواطنين او اراضيهم بغير حق او اموالهم.

٨- جريمة التهجير:

هو اجبار الافراد او المجتمعات على مغادرة منازلهم واماكن اقامتهم بشكل قسري ودون موافقتهم الحرة ، وتمثل انتهاكاً لحقوق الانسان ويمكن ان يحدث هذا التهجير لأسباب قد تكون سياسية او دينية او عرقية او قومية ، مثل تهجير المسيحيين واليزيدين الى خارج مدينة الموصل من قبل تنظيم داعش الارهابي عام ٢٠١٤ ، وتهجير الكرد من مناطق سكناهم في مدينة حلبجة من قبل سلطات النظام السابق.

٩- الجرائم البيئية:

هي افعال قصدية او غير قصدية تصدر عن شخص او جماعات معينة تهدف الى الإضرار بأحد العناصر البيئية والطبيعية بشكل مباشر او غير مباشر ، مثل حرق الغابات واتلاف المزارع والبساتين والتجارة غير المشروعة بالأنواع البرية ، والصيد غير المشروع وإلقاء النفايات والمواد الخطيرة والسامة في المياه والانهار والبحيرات ، واستغلال المعادن والاتجار غير المشروع بها.

١٠- انتهاكات حقوق الانسان:

هي سلوكيات او تصرفات تصدر من حكومة او جهة فاعلة ، تقوم بالاعتداء على الحقوق الاساسية للفرد والكرامة الانسانية التي يتمتع بها كل انسان وفق القانون الدولي في المواثيق والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الانسان والتي تكون محمية لكل فرد بغض النظر عن جنسه او اصله او قوميته او ديانته او اي من الخصائص الاخرى ، مثل الهجرة القسرية والتعذيب والاعتقالات والقتل العمد.

المحاضرة الثالثة : انواع الجرائم الدولية

١- الابادة الجماعية:

هي التدمير المتعمد والمنهجي لمجموعة من الناس بسبب عرقهم أو جنسيتهم أو دينهم أو أصلهم بشكل كلي او جزئي ، وتتضمن قتل افراد من الجماعة ، والحاق ضرر جسدي او عقلي كبير بأفراد من الجماعة ، وإخضاع الجماعة قسراً لأماكن معيشة سيئة وصعبة لغرض القضاء عليهم كلياً او جزئياً.

ومن امثلة الابادة الجماعية عمليات الانفال في العراق سابقاً ، والقاء القنابل الذرية على هيروشيما وناغازاكي اليابانيتان في الحرب العالمية الثانية واضطهاد اليزيدين في الموصل على يد تنظيم داعش الارهابي ، والابادة الجماعية لسكان قطاع غزة على يد الاحتلال الاسرائيلي في حربها الاخيرة ٢٠٢٣.

٢- الجرائم ضد الانسانية:

وهو فعل من الأفعال المحظورة التي ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين وتتضمن مثل هذه الأفعال القتل العمد ، والإبادة والاغتصاب والعبودية الجنسية ، والهجرة القسرية للسكان وجريمةِ التفرقة العنصرية وغيرها . ومن امثلتها تعذيب المعتقلين العراقيين في سجن ابو غريب على يد الاحتلال الامريكي ، وسبي النساء اليزيديات من قبل تنظيم داعش الارهابي.

٣- جرائم الحرب:

هي تلك الانتهاكات لقوانين الحرب – أو القانون الدولي – التي تعرّض شخصاً للمسؤولية الجنائية الفردية ، وهي غالباً ما تحدث في الحروب والصراعات المسلحة بين الدول ، وتشمل القتل العمد وتعذيب الاسرى او اجبارهم على العمل في صفوف قوات العدو ، وحرمان اسير الحرب من حقه في محاكمة عادلة والحجز والنقل غير القانوني والقسري وحجز الرهائن وتدمير الممتلكات والاستيلاء عليها دون الحاجة اليها لأغراض عسكرية ، والتعذيب والمعاملة غير الانسانية للأفراد . ومن امثلتها غزو المغول لبغداد والغزو العراقي للكويت عام ١٩٩٠ والاحتلال الامريكي للعراق عام ٢٠٠٣.

المحاضرة الرابعة : الجرائم التي ارتكبها النظام البعثي في العراق

١- مجزرة الدجيل:

وهي العملية التي قام بها النظام السابق استهدفت من خلالها منطقة الدجيل شمال بغداد عام (١٩٨٢) ، وانتهت بإعدام عدد من الاشخاص اغلبهم نساء واطفال ، اضافة الى تهجيرهم الى الصحراء تحت اشعة الشمس الحارقة وتحت المطر والبرد من دون توفير مستلزمات العيش الكريم لسنوات عدة ، فضلاً عن تدمير بنى تحتية للمنطقة وتجريف عدد من البساتين والمزارع ومصادرتها من قبل النظام السابق.

٢- حلبجة:

وهي المدينة التي تقع بالقرب من السليمانية وقد تعرضت في اواخر الحرب العراقية الايرانية وتحديداً في عام (١٩٨٨) الى هجوم كيمياوي مسلح من قبل النظام السابق ، مستهدفة الابرياء في المدينة من النساء والاطفـــال ، فتعرض الكثير منهم للقتل والاصابات البالغة من مختلف الفئات العمرية نتيجة استخدام الجيش العراقي السابق الاسلحة الكيمياوية المحرمة دوليا والغازات السامة ، واعتبرت احد ابشع الاحداث الدموية التي حصلت لقومية واحدة في التاريخ.

٣- الانفال:

وهي العملية التي قام بها النظام السابق ضد الاكراد والمسيحين شمال العراق ابان الحرب العراقية الايرانية ، وقد بدأت على ثماني مراحل عسكرية لمدة (٨) اشهر عام (١٩٨٨) ، اشتركت فيها تشكيلات مختلفة من الجيش العراقي السابق ، واستهدفت مناطق عدة من شمال العراق مثل السليمانية وزاخو ودهوك وشيخان ، وقد كان عدد الضحايا كبيراً من نساء واطفال من الكرد والمسيحين.

٤- اعدام التجار العراقيين:

في عام (١٩٩٢) ، وبـسبب الحصار الاقتصادي الذي فرضته الامم المتحدة على العراق بعد احداث الكويت ، ارتفعت اسعار المواد الغذائية في العراق بشكل غير مألوف ، ونتيجة لذلك بدأ النظام السابق يلجأ الى صيغة حل الازمة بالحديد والنار ولم تلجأ للدبلوماسية والتخطيط الاقتصادي المنظم لمعالجة المشكلة المالية للبلد ، عبر اعتقال التجار ومصادرة اموالهم واعدام عدد من هؤلاء التجار الذين كانوا يتميزون بالنزاهة والخبرة في مجال السوق.

٥- الانتفاضة الشعبانية:

بعد انسحاب الجيش العراقي السابق من الكويت عام (١٩٩١) ، قامت ثورة مسلحة جماهيرية شعبية في مناطق عدة من جنوب وشمال العراق بغية التخلص من النظام السابق وتحرير المدن من سيطرته الدكتاتورية ، وسميت الانتفاضة الشعبانية لكونها حدثت في شهر شعبان المبارك ، إلا ان النظام السابق لجأ الى قمع الثورة بمختلف انواع الاسلحة وبمشاركة من مختلف تشكيلات الجيش السابق ، حيث تعرضت المدن التي نشأت فيها الثورة المسلحة الى قصف وتدمير للبنية التحتية ، وقتل واصابة عدد كبير من الافراد.

٦- احداث صلاة الجمعة:

بعد عملية اغتيال المرجع الديني (محمد صادق الصدر) ونجليه في مدينة النجف عام (١٩٩٩) من قبل النظام السابق ، نشأ حراك جماهيري في مدن البصرة وبغداد نتيجة عملية الاغتيال هذه ، واقامة صلاة الجمعة في احدى جوامع العاصمة بغداد ، وعلى إثرها اعتقلت قوات الامن الداخلي التابعة للنظام السابق العديد من المواطنين بحجة التظاهر والثورة ضد النظام.

٧- تصفية الاحزاب الدينية والعلمانية:

كان النظام العراقي السابق قبل (٢٠٠٣) نظام الحزب الواحد ، وكان يُعارِض اي حزب ديني او علماني (بيروقراطي) يشارك الدولة ويقوم بتصفيته ، وتصفية كل من يقف مع اتباع هذه الاحزاب ويتعاطف معهم ويتحالف معهم ، ونتيجة لذلك فقد قام النظام السابق بإعدام عدد كبير من المواطنين بسبب تحالفهم مع الاحزاب المعارضة للنظام.

٨- تهجير الكرد الفيليين:

تعرض الكرد الفيليين إبان سيطرة النظام السابق الى التعذيب البشع في بغداد وفي وسط وجنوب العراق من قبل الحكومة السابقة وتحديداً في فترة (السبعينات والثمانينات) ، وقام النظام السابق بالتهجير القسري لعدد من هؤلاء الكرد الى الحدود العراقية الايرانية الخطرة ، ومصادرة اموالهم واملاكهم ، واعتقال العشرات منهم وتعذيبهم بأبشع انواع الاساليب في السجون ، وكان النظام السابق يلجأ الى معاقبة الكرد الفيليين بسبب: **(كونهم شيعة لأهل البيت وكرد)**. اضافة الى اجبار الحكومة الزوج على تطليق زوجته من القومية الفيلية واسقاط الجنسية العراقية عن عدد كبير من الكرد الفيليين.

المحاضرة الخامسة : السلطة السياسية والشعب

كما هو معروف فإن الدول تختلف في انظمتها السياسية والايديولوجية ، ولكن هناك اشهر نظامين للحكم في العالم اللذان هما: **(النظام الدكتاتوري والنظام الديمقراطي)** ، ويمكن ان نُفرق بينهما على النحو التالي:

- ان **النظام الدكتاتوري** تتميز بكون الحاكم هو صاحب السلطة المطلقة في الحكم على الدولة ، بينما **النظام الديمقراطي** هو يمثل حكم الشعب.
- **النظام الديكتاتوري** يُصادر الحقوق والحريات الخاصة بالأفراد او تقييدها او تعمل على انتهاكها بشكل خطير وجسيم ، في حين ان **النظام الديمقراطي** يضمن حقوق الافراد وحرياتهم.
- من امثلة **الدول الديمقراطية** (النرويج والسويد وايسلندا والدنمارك) ، اما **الدول الديكتاتورية** فمن امثلتها (الصين الشعبية وسوريا وفيتنام وكوريا الشمالية).

اولاً/ مبدأ فصل السلطات:

ان اول من قام بعملية **(فصل السلطات)** هو الانثروبولوجي الفرنسي **(مونتسكيو)** مؤلف كتاب **(روح القوانين)**.

فحكومة كل دولة تتكون من **ثلاثة سلطات** هي (التشريعية والتنفيذية والقضائية) وكل منها لها واجبها الخاص ولكن ليس بشكل منفرد وانما تتعاون مع بعضها في سبيل عملية استقرار المجتمع وضمان راحة الفرد وعدم القيام بانتهاكات جسيمة تؤثر سلباً على الرأي العام . وهذه السلطات هي:

١- **السلطة التشريعية:** هي هيئة تداولية لها سلطة تبني القوانين مثل البرلمان والجمعية الوطنية ، وتساهم هذه السلطة في وضع دستور يضمن الحقوق والحريات الذي يحقق التوازن بين مصلحة الفرد والمــجتمع ، ويحترم الحقوق المتعلقة بالإنسان وعدم الاعتداء عليها ، مثل الحق في العمل والحياة والتعليم والعيش الكريم والعبادة والاعلام والتنمية.

٢- **السلطة التنفيذية:** وتتمثل في تنفيذ السياسات والقواعد التي تضعها السلطة التشريعية وتتضمن رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء والوزراء والشرطة والقوات المسلحة ، مثل المساواة وعدم التمييز امام القانون ومبدأ حرية التعبير عن الرأي والحق في محاكمة عادلة امام سلطة قضائية تكفل احترام حقوق الدفاع.

٣- **السلطة القضائية:** وهي السلطة التي تتولى تطبيق القانون عند الفصل في المنازعات بين الافراد انفسهم او بينهم وبين احد جهات السلطة العامة في الدولة وتتمثل في المحاكم والقضاة ، والسلطة القضائية هي المسؤولة عن التفسير الرسمي للقوانين التي يسنها البرلمان وتنفذها الحكومة وتساهم في تحقيق العدالة بما يضمن حقوق الانسان وحماية المجتمع.

هناك بعض المبادئ الهامة التي تقوم بها السلطة التنفيذية وهي:

- **مبدأ شرعية العقوبات:** ومعناه عدم معاقبة الشخص لفعله ما لا يحظر ذاك الفعل من قبل القانون.
- **مبدأ حرية التعبير عن الرأي:** وهي احد المبادئ الاساسية في حقوق الانسان وينص على ان لكل انسان حق في اعتناق اراء دون مضايقة او اجبار او قهر.
- **مبدأ عدم رجعية قانون العقوبات:** وهو تطبيق القانون فقط على فعل يحدث بعد تبني القانون.
- **مبدأ شخصية العقوبة:** وهو ان لا تطال العقوبة لغير الجاني الذي اعترف بالجريمة وثبتت مسؤوليته عنها.
- **مبدأ ان الاصل في المتهم البراءة:** ويقصد بها ان كل متهم بجريمة مهما بلغت جسامتها يجب معاملته بوصفه شخصاً بريئاً حتى تثبت ادانته بحكم قضائي.

المحاضرة السادسة : ثانياً/ سياسة الرعب والتخويف لدى النظام السابق:

ان النظام العراقي السابق كان يمارس مجموعة من الافعال التي تجعل الناس في حالة رعب وخوف من نظام الحكم ، فقد كان ينشر عملاء (جواسيس) تابعين للمخابرات العراقية السابقة في المدينة ويكتبون التقارير المزورة من اجل تصفية الكفاءات العلمية المعارضة للحكومة وتكميم الافواه ، اضافة الى اعتقال المواطنين واعدامهم بتهم زائفة من اجل اثارة الرعب والخوف بين الناس ويكون ذلك عِبرة لمن يحاول مواجهة النظام الحاكم.

اضافة الى ذلك فقد زج النظام العراقي السابق مجموعة من الزمر الاجرامية في المجتمع العراقي بغية اثارة الرعب والخوف بين الناس والذين كانوا يمارسون ابشع انواع الجرائم بحق المدنيين الابرياء بحجة تعاونهم مع المعارضة . ومن هذه الزمر الاجرامية:

❖ ابو طبر:

هو مجرم وسفاح عراقي ظهر في فترة السبعينات في المجتمع العراقي ، ويدعى (حاتم كاظم هضم) ، وقد شكل عصابة اجرامية مرعبة مكونة من اشخاص مقربين منه ومن ضمنهم زوجته واخوته ووالدته ، واتخذ من العاصمة بغداد مسرحاً لعملياته الاجرامية ، وسمي بـ (ابو طبر) لكونه كان يستعمل (الطبر او الفأس) الحديدي في قتل ضحاياه من المواطنين الابرياء ، ويُقال انه كان يعمل سراً لصالح المخابرات العراقية السابقة لكونه كان يقوم بتصفية معارضي الحكومة البعثية.

❖ الكف الاسود:

هي عصابة اجرامية ظهرت ملامحها في مدينة البصرة العراقية إبان الحصار الاقتصادي على العراق بعد حرب الكويت ١٩٩١ ، وكان عددهم يُقارب (١٠) شباب مفتولي العضلات ويمارسون القتل بعد جمع المعلومات عن الضحايا المطلوبين ، وسُميت بـ (الكف الاسود) نسبة الى اشارة الكف الملطخ باللون الاسود التي يضعونها في اماكن ارتكاب جرائمهم ليكون مصدر خوف ورعب للمواطنين.

المحاضرة السابعة : ثالثاً/ سياسة الفقر والتجويع التي مارسها النظام البعثي العراقي:

كان النظام البعثي العراقي السابق يمارس وسائل عدة لغرض تجويع الشعب العراقي ، فقد كان يُصادر اموال بعض التجار ورجال الاعمال خصوصاً في بغداد والبصرة ، اضافة الى تخفيض رواتب الموظفين ما عدا الموالين للنظام السابق الذين كانوا يستلمون راتباً ضعف ما يستلمه الموظف العادي في الحكومة ، اضافة الى تمتعهم بملذات العيش الكريم والحياة المرفهة مثل امتلاكهم سيارات حديثة وقصور وفيلات وبعكس واقع الشعب الذي كان يجوب الشوارع بغية البحث عن لقمة العيش وكان الناس يبيعون اغراض بيوتهم من اجل سداد النفقات وشراء الحاجات الضرورية من مأكل ومشرب وملبس وخصوصاً ايام الحصار الاقتصادي.

ومن بين السياسات المالية السيئة التي اتبعها النظام البعثي هو إضعاف القدرة النقدية والشرائية للدينار العراقي نتيجة السياسات الخاطئة والدخول في حروب عبثية والتسبب بفرض الحصار الاقتصادي نتيجة احتلال الكويت عام ١٩٩٠ ، مما سبب معاناة طوال عقدين من الزمن وانتشار الفقر والمجاعة في المجتمع العراقي والتضخم الاقتصادي.

وقد كانت هناك شركات وهمية تابعة للمخابرات العراقية السابقة تأخذ الاموال من المواطنين بحجة الاســتثمار ، ثم الهروب برؤوس الاموال هذه الى خارج العراق ومن امثلتها شركة (**سامكو**).

❖ سامكو:

هي شخصية عراقية مشهورة ظهرت في فترة الحصار الاقتصادي على العراق ، وهو شخص يُدعى (سامي) وكان يملك شركة نصب واحتيال وسميت بإسمه ، حيث كان يتسلم مبالغ مالية من المواطنين بحجة الاستثمار والربح والفائدة ، وكان يقوم بمهمة الاحتيال تحت غطاء النظام السابق.

المحاضرة السابعة: رابعاً/ سياسة الضغط والعقاب النفسي:

مارس النظام البعثي العراقي وسائل لأجل الضغط والعقاب النفسي بحق المواطنين ، اذ ان المعتقل لدى السجون العراقية سابقاً الذي لا يعترف بأقواله يُعذب من خلال تعريض بناته وزوجته للإغتصاب على مرأى المسجون اذلالاً له ، ولكي يعترف بأقواله بهذه الطريقة غير الاخلاقية ، كما قام النظام السابق بإعتقال الوالدين قسراً وخصوصاً لمن يُعارض النظام بعدم الانخراط في صفوف التنظيم العسكري.

خامساً/ سياسة التطهير العرقي والمذهبي:

يمكن ان نُعرف **(التطهير العرقي)** بأنه محاولة خلق حيز جغرافي متجانس عِرقياً بإخلائه من مجموعة عرقية معينة بإستخدام القوة المسلحة ، او التخويف او الترحيل القسري ، الاضطهاد ، طمس الخصوصية الثقافية واللغوية والاثنية ، عبر القضاء عليها نهائياً او تذويبها في المحيط الاثني الذي يُراد له ان يسود.

ويتضمن **(التطهير العرقي)** ايضاً المس بمُقدسات المجموعة المستهدفة ، وجبرها على التخلي عن جوهر خصوصيتها ، ومن ذلك الدين واللغة والعادات والصفات البدنية مثل (الوشم ، تسريحة الشعر ، ثقب الاذنين والانف والشفاه) ، بل ان بعض الباحثين يُثيرون طرائق اخرى لتنفيذ عمليات التطهير العرقي مثل منع الانجاب لدى مجموعة اثنية بعينها.

وهناك اختلاف بين مفهوم **(الابادة الجماعية والتطهير العرقي)** ، فالإبادة الجماعية تعني **تدمير** مجموعة عرقية او عنصرية او دينية ، بينما يُعنى التطهير العرقي **بإنشاء** مجتمع عرقي صافٍ.

وقد قام النظام البعثي السابق بعملية تطهير على اساس العِرق والمذهب والقومية في العراق ، ومن امثلة ذلك للكرد الفيليين من تهجير قسري وتعذيب واعتقال للنساء والاطفال والرجال والشيوخ ، وكذلك ما حدث للمكون التركماني من اعدام واغتيالات والسجن والتهجير القسري لهم نحو وسط وجنوب البلاد وتهديم مساكنهم على يد النظام السابق.

المحاضرة الثامنة: سادساً/ سياسة الافقار العلمي والثقافي:

لقد مارس النظام البعثي في العراق افعال استهدفت الكفاءات العلمية والفكرية المهمة من الاساتذة والمهندسين والاطباء عبر القتل والتهجير القسري والاعتقال والتعذيب ، كذلك مُنعت طباعة العديد من الكتب الدينية والفكرية وتداولها وعدم انشاء المكتبات الشخصية ، وكتابة ما يُقارب من تفكير حزب البعث المنحل وخصوصاً فيما يدعى بـ (فكر القائد الضرورة) ، اضافة الى توجيه فلسفة تربوية وتعليمية تُمجِد شخص رأس النظام السابق فقط.

سابعاً/ مفهوم (فكر القائد ضرورة):

"فكر القائد ضرورة" يشير إلى التفكير الاستراتيجي والإبداعي الذي يجب أن يتمتع به القائد لقيادة فريقه أو مؤسسته نحو النجاح. يتضمن هذا النوع من التفكير القدرة على اتخاذ قرارات صائبة، وتحديد الأهداف، وتحفيز الأفراد، والتكيف مع التغيرات.

أمثلة على ذلك

١. **الرؤية الاستراتيجية:**

- القائد الذي يمتلك رؤية واضحة لمستقبل المؤسسة يستطيع توجيه فريقه نحو تحقيق أهداف طويلة الأمد. مثلاً، مؤسس شركة "تسلا" إيلون ماسك، الذي لديه رؤية لتغيير صناعة السيارات.

٢. **حل المشكلات:**

- القدرة على تحليل المشكلات وإيجاد حلول مبتكرة. مثلما فعلت مديرة منظمة الصحة العالمية في التعامل مع جائحة كورونا، حيث وضعت استراتيجيات فعالة لمواجهة التحديات.

٣. **تحفيز الفريق:**

- القادة الناجحون يعرفون كيفية تحفيز أعضائهم. على سبيل المثال، ستيف جوبز كان معروفًا بتحفيز فريقه في "أبل" لتقديم أفضل ما لديهم من خلال تحديهم وتحفيز إبداعهم.

٤. **التكيف مع التغيرات:**

- في عالم سريع التغير، القادة الذين يستطيعون التكيف مع الظروف الجديدة هم الأكثر نجاحًا. مثال على ذلك، الشركات التي انتقلت للعمل عن بعد بسرعة خلال جائحة كورونا.

فكر القائد ضرورة لأنه يمكّن الأفراد من تحقيق أهدافهم بشكل فعال، ويتطلب مزيجًا من الرؤية، والقدرة على التحليل، والتواصل الجيد.

كان تفكير "فكر القائد ضرورة" في زمن النظام البعثي المنحل في العراق يهدف الى:

١. **التركيز على القيادة الفردية:**

- كان النظام يعتمد على شخصية القائد الأوحد، مما أدى إلى تركيز السلطة في يد شخص واحد، مما أثر على اتخاذ القرارات.

٢. **الإعلام والدعاية:**

- استخدم النظام الإعلام كأداة لترويج أفكار القائد، مما جعل من الضروري تعزيز صورة القائد في المجتمع.

٣. **إقصاء المعارضة:**

- أي تفكير مخالف كان يُعتبر تهديدًا، مما أدى إلى قمع الأصوات المعارضة وتهميش الأفكار المتنوعة.

٤. **تحقيق السيطرة:**

- تم استخدام التفكير الاستراتيجي لفرض السيطرة على المؤسسات الحكومية والمجتمع، مما أدى إلى غياب الديمقراطية.

٥. **توجيه المجتمع نحو أهداف محددة:**

- تم توجيه الجهود نحو تحقيق أهداف النظام، مثل الوحدة العربية والتقدم الصناعي، على حساب الاحتياجات الحقيقية للناس.

٦. **التخطيط المركزي:**

- الاستراتيجيات كانت تُحدد مركزيًا، مما كان يتجاهل الخصوصيات المحلية والاحتياجات الفردية.

٧. **التحكم في الموارد:**

- كان هناك تركيز على السيطرة على الموارد الاقتصادية، مما أثر على توزيع الثروات والفرص بشكل غير عادل.

خلاصة

مثل تفكير "فكر القائد ضرورة" في زمن النظام البعثي نموذجًا للسلطوية، حيث تم استخدامه لتعزيز السيطرة والقمع بدلاً من تحقيق التنمية والازدهار للمجتمع.

المحاضرة الثامنة: سابعاً/ واقع التعليم في ظل نظام البعث:

كما يُقال فإن (الامم المتحضرة تحترم في رقيها بالعلم والمعرفة ، واحترام الحاكم لشعبه ووجود دستور حاكم ، والشخص الذي يتعرض للظلم يجد مؤسسات ومسؤولين وساسة ينصفوه ويرفعون الظلم والحيف عنه في حين الامم الـفاشلة تدمر نظام التعليم ، ويصبح المعلم والمدرس والاستاذ الجامعي مرتشياً وفاسداً) . فالتعليم العراقي كان من اجود انواع التعليم في قارة اسيا قبل مجيء النظام البعثي واصبح يُقارن بالدول الاوروبية مثل المانيا وفرنسا والسويد ، ولكن مجيء البعثية جعل الكادر التدريسي ادوات حزبية لا اكثر.

فمثلاً في احدى كليات جامعة بغداد ، وتحديداً في كلية الهندسة عندما قام احد الاساتذة بإلقاء محاضرة ولكنه عجز عن حل مسألة رياضية ، فقام الطالب المتفوق بالمشاركة وكتب على السبورة الحل المطلوب بسطرين ، في هذه الاثناء الاستاذ الجامعي كانت ردة فعله عصبياً هائجاً وخرج من القاعة بدلاً من ان يشكر الطالب المتفوق على مساعدته وحله للمسألة الرياضية بكل سهولة ، وبعدها هاجر الطالب الى خارج العراق للسكن والاقامة في افضل الجامعات الدنماركية.

ان المغزى من هذه الحادثة هو ان النظام العراقي السابق كان يقف عائقاً امام الكفاءات العلمية الهامة والخبرات المطلوبة لإنشاء مجتمع عصري متقدم ، كي يصبح هؤلاء الطبقة المثقفة من الخريجين المتفوقين العمود الاساسي لتنمية المجتمع العراقي ، ولكن الذي حدث ان مثل هذه الكفاءات نجدهم يتركون البلد ويهاجرون الى بلدان اخرى لعدم اهتمام الحكومة بهم ، وسرعان ما تستفاد منهم الدول الغربية في افكارهم وعلميتهم في انماء شعوبهم.

كذلك دمر النظام البعثي النظام التعليمي في العراق ، اذ اعدم عشرات الالاف من طلاب الجامعات والمدارس الاعدادية والمتوسطة وقضى على النخب العلمية الهامة لتنمية المجتمع ، حيث كانت هناك ظاهرة منتشرة في ذلك الوقت تدعى بـ (اصدقاء الرئيس) ، حيث تُمنح ١٠ درجات على المعدل الخاص بالطالب الذي يرأس اللجنة الاتحادية لحزب البعث ، و٥ درجات لكل طالب قُتل اباه او اخاه دفاعاً عن نظام البعث.

ونتيجة لذلك تخرجت نخبة من المهندسين والاطباء الذين لا حول لهم ولا قوة ، فالطبيب نجح بالغش وهو حزبي ، وهو فاشل لأنه لا يعرف كيفية علاج المرضى والعمليات الجراحية ، اما المهندس الفاشل فهو يبني المنازل ولكن البناء المعماري للمنازل يشوبه الخلل واحياناً ينهار بسبب فساد في البناء وعدم كفاءة المهندس في انجاز مشروع البناء.

من جهة اخرى ظهرت مشكلة الفساد الاداري في المدارس العراقية في ظل نظام البعثي ، فمثلاً اصبح المعلم يأخذ رشوة متمثلة بـ (طبقة بيض ، كعكة عيد ميلاد ، دجاجة ، سطل حليب) من الطلبة بعد نجاحه ، وهذا كان يُثقِل كاهل الطالب نفسه خصوصاً ايام الحصار الاقتصادي على العراق ، حيث كان اغلب الناس تحت خط الفقر.

اضافة الى ذلك فإن ظاهرة الغش كانت سائدة لدى ابناء المسؤولين الحزبيين ، فمثلاً في احدى المدارس العراقية كان يأتي ابن المسؤول الحزبي الى قاعة الامتحان ومع ضابط امن ويسمحون له بالغش علناً بدون اي رفض من الاخرين حتى من التدريسيين انفسهم ، ومن جهة اخرى كان المدرس يأخذ ١٠٠ دينار مقابل ان ينجح الطالب في المادة الامتحانية.

المحاضرة التاسعة: ثامناً/ عسكرة المجتمع العراقي:

هناك اختلاف جوهري بين مفهوم **العسكرة** و**العسكرتارية**.

- **فالعسكرة:** تعني عملية إلباس المجتمع لباس العسكر وتحويل وتنميط سلوكه الى سلوك عسكري يختلف عن الطابع المدني او العادي في الغالب ، وهذا له دوافعه مثل الاستعداد لمواجهة خطر عدوان خارجي يهدد البلد ، ومن خلاله إحكام السيطرة على افراد المجتمع وتنظيمهم بهذه الطريقة بغية تحقيق خضوعهم الكامل وسهولة انقيادهم للسلطة الحاكمة.
- **اما العسكرتارية:** فهي حكومة العسكر ، او سلطات الجند وهي مظهر عسكري للحكم الاستبدادي ، من اشكاله الاجتماعية والتاريخية ، هيمنة الجند على السلطة المركزية دون تحمل مسؤولياتها مباشرة ، ومن مظاهرها سيطرة الجيش على مؤسسات الدولة الاخرى ، لا سيما التشريعية والاجرائية والقضائية بإنقلاب او ثورة.

وفي الحديث عن ممارسات النظام البعثي السابق في عسكرة المجتمع العراقي ، فقد كان يُمارس سياسة تعبئة الجماهير عبر تجنيد افراد المجتمع من خلال نظام (التجنيد الالزامي) للرجال والنساء والخريجيين وحتى الاولاد ، لغرض حماية النظام من ردود فعل المواطنين ضده ، وهكذا تشكلت تنظيمات عسكرية مختلفة تابعة لحزب البعث ومنها (فدائيي صدام والجيش الشعبي وطلائع البعث وجيش القدس).

وقد ادت عسكرة المجتمع العراقي الى تحويل المجتمع الى معسكر كبير للتدريب وحمل السلاح ، وجرهم الى حروب عبثية ساهمت في تشكيل ازمات ومآسي كبرى للشعب العراقي مثل حرب الخليج الاولى (١٩٨٠-١٩٨٨) والثانية (١٩٩٠-١٩٩١) وحرب احتلال العراق (٢٠٠٣) ، فبدلاً من تمتع المواطنين بحياة صحية امنة ومستقرة وجعلهم يعيشون بأمان واستقرار كحق من حقوق العيش الكريم ، زج النظام السابق بهؤلاء الناس الى الحروب والصراعات والخراب والهلاك من اجل الحكومة البعثية والدفاع عنها ، بدلاً من الاستفادة منهم في تنمية البلاد وتقدمها.

المحاضرة العاشرة: تاسعاً/ موقف نظام البعث من الدين:

لقد قام النظام البعثي بأعمال غير شرعية تجاه علماء الدين في المجتمع العراقي قبل الاحتلال الامريكي للعراق عام ٢٠٠٣ ، فقد كانت الكفاءات العلمية الدينية بمختلف القوميات مُعرضة للإقامة الجبرية والاعدامات والاغتيالات ، وخصوصاً لبعض الشخصيات الدينية مثل اعدام المرجع الديني **(السيد محمد باقر الصدر)** الذي تم اعدامه عام (١٩٨٠) مع اخته **(آمنة الصدر)** ، وجريمة اغتيال المرجع الديني **(محمد صادق الصدر ونجليه)** عام (١٩٩٩).

وايضاً قام نظام البعثي بإحتكار وسائل التربية والتعليم كلها والسيطرة على مناهج المدارس والجامعات ، حيث تم اغلاق كلية الفقه في جامعة الكوفة عام (١٩٩١) ، وقام بتقييد الحرية الدينية لدى الشعب العراقي ، حيث عمد النظام البعثي الى تشويه التراث الديني والثقافي والقيم الدينية للشيعة بهدف تقويض الانتماء الديني لدى المواطنين وتحويل ولاءاتهم نحو الحزب والقائد الاعلى لدرجة منعهم من ممارسة طقوسهم الدينية وزيارة الاماكن المقدسة وحرمانهم من حقوق الانسان والحريات الدينية وكان لزيارة عاشوراء حظها الاوفر في المنع والمحاربة رغم ان مناسبة عاشوراء هو يوم حزين للمسلمين الشيعة.

كما كان هناك رقابة على آئمة المساجد فيما يتحدثون به في خطبهم الدينية ايام الجمعة ، وكان هناك عملاء وجواسيس تابعين للمخابرات العراقية السابقة يتواجدون سراً وبشكل متخفي بين جموع المواطنين في المناسبات الدينية المختلفة ، وكانوا يكتبون تقاريرهم الاستخبارية عما يحدث في هذا الوقت ويرسلونها الى القيادة العليا في بغداد ، واذا سمعوا بأي نقطة سلبية تجاه النظام السياسي السابق وحاشيته ، فإنه سوف يتعرض لا محالة لعقوبات التعذيب والاعدام والاعتقال بتهمة التحريض على محاربة النظام السابق واسقاطه.

نتوصل في مجمل الكلام الى ان مبدأ التسامح واحترام حرية العقيدة والدين هي مكونات اساسية للسلام والاستقرار في المجتمعات المتعددة الثقافات والديانات وحق اساسي من حقوق الانسان.

المحاضرة الحادية عشر: عاشراً/ انتهاكات حقوق الانسان من قبل النظام البعثي قبل ٢٠٠٣:

ارتكب النظام البعثي العراقي السابق مجموعة من الافعال والجرائم التي تدخل ضمن الانتهاكات الخاصة بحقوق الانسان ونذكر منها على النحو الاتي:

١- انتهك النظام البعثي السابق **(حق الحياة)** من خلال قيامه بعمليات اغتيال واسعة للمواطنين من دون محاكمات ودفنهم في مقابر جماعية في مناطق مختلفة من العراق ، واستعمال الاسلحة المحرمة دولياً ضد المدنيين الابرياء كما حدث في مدينة حلبجة عام (١٩٨٨) ، كذلك كان هناك انتهاك **(لحقوق الاقليات)** وخصوصاً التعذيب والاعتقالات والتهجير الذي طال الكرد والشيعة والتركمان.

٢- كذلك تدخل النظام في خصوصيات المواطنين من خلال زرع الجواسيس في المدن العراقية بغية سماع اي شخص يتكلم بسوء عن النظام البعثي او اية محاولة زعزعة نظام الحكم واعتقاله وتعذيبه واعدامه ، ليكون عِبرة لمن يحاول الاساءة الى النظام البعثي السائد في ذلك الوقت ، وهذا ما ساهم في اثارة الرعب بين صفوف الناس.

٣- كذلك قام النظام البعثي بعمليات تفتيش واعتقال في بعض المدن العراقية من دون تصريح امني او مذكرة اعتقال من المحاكم القضائية بحجج زائفة.

٤- انتهكت الحكومة البعثية **(حق الحرية)** بكافة اشكالها الدينية والسياسية والفكرية والاعلامية ، فقد مُنع من انشاء احزاب **(برجوازية)** تشارك النظام السابق في ممارسة السلطة واعدام كل من ينتمي الى هذه الاحزاب المعارضة ، وكان هناك تقييد في حركة النقل والسفر لدى المواطنين في ذلك الوقت بسبب اجراءات الحكومة المشددة ، وبسبب سياسة الحكومة التعسفية اصبحت هناك هجرة للكفاءات العراقية الى خارج البلاد هرباً من بطش الحكومة البعثية.

٥- كان هناك تقييد لـ **(حرية الاعلام والصحافة)** ، حيث ان العراق لم يكن يعرف اجهزة البث الفضائي مثل (الدش او الساتلايت) و(الهاتف النقال – الموبايل –) و(الانترنت) ما قبل عام ٢٠٠٣ ، وذلك لحظر استعماله من قبل الحكومة البعثية ، وكان النظام البعثي يعتقل كل من يمتلك مثل هذه التقنيات والاجهزة تذيع قنوات عالمية اخرى ويجعلونهم يدفعون غرامات مالية اضافة الى السجن والتعذيب ، وكانت القنوات العراقية في ذلك الوقت تُمجِد حزب البعث ومواليه من الحكومة وعددها لا يتجاوز اصابع اليد وكانت من
اشهرها قنوات (الشباب والعراق والفضائية العراقية) واحياناً كانت تُبث قنوات اضافية مثل (الفضائية السورية) . كما ان الصحف العراقية كانت متحيزة للحزب ولا تـذكر سوى شعارات وافكار حزب البعث المنحل وتُمجد الزعيم السياسي وحاشيته ، مثل جريدة (بابل والجمهورية) ، وبهذا اصبح هناك انتهاك في **(حرية التعبير عن الرأي)** وخصوصاً في القضايا السياسية.

٦- قام النظام البعثي بإنتهاك **(حق المواطنة)** عبر اسقاط الجنسية العراقية من مئات الالاف من الكرد الفيليين والموالين لإيران لأسباب سياسية.

٧- انتهك النظام البعثي **(حق الملكية)** ، حيث مارس سياسة مصادرة لبعض املاك المواطنين واراضيهم واموالهم ، من دون مسودة او تصريح قانوني ، وخصوصاً لِمن يُعارض سياسة الحكومة البعثية.

٨- قام النظام البعثي بجر البلاد الى حروب عبثية مع دول اخرى مثل حرب الخليج الاولى (١٩٨٠-١٩٨٨) وحرب الخليج الثانية عام (١٩٩٠-١٩٩١) وحرب احتلال العراق عام (٢٠٠٣) ، وقد كبدت خسائر كبيرة في الارواح والمعدات والبنية التحتية ، مع حصار اقتصادي جائر فُرِض على العراق واستمر لمُدة (١٣) سنة ، جعل العراق في حالة عزلة عن العالم سياسياً واقتصادياً ودبلوماسياً ، واصبح العراق واحداً من اكثر البلدان المتأخرة صناعياً وتعليمياً وصحياً ، حيث ارجعت العراق الى حقبة زمنية متخلفة.

٩- مارس النظام البعثي طرق تعذيب بشعة لا ترتبط بالإنسانية بحق المواطنين خصوصاً للسجناء والمعتقلين في السجون ، مثل حرق الضحايا والصعق بالكهرباء والجَلد والاغتصاب والتعذيب بالحرمان من الماء والطعام ، وقطع الاعضاء وتفجير الاعضاء وتفجير المسجون احياناً ، والتعذيب الجسدي بمختلف الطرق اللاإنسانية.

١٠- انتهاك **(حق السكن)** من خلال ما فعله نظام البعث من تهجير قسري لبعض المواطنين والاقليات المختلفة والعمل على تغيير في ديموغرافية العراق.

١١- قام النظام البعثي بإخفاء قسري للمواطنين ، وذلك من اخفاء المواطنين بشكل قسري ورفض الاعتراف بمصير الشخص ومكان وجوده ووضعه خارج نطاق حماية القانون ، حيث اختفى ما لا يقل عن عشرات الالاف من المواطنين في زمن النظام البعثي السابق خصوصاً في عمليات الانفال عام (١٩٨٨).

١٢-كان القضاء العراقي في زمن النظام البعثي متحيزاً وحزبياً ، تحت مسميات مثل (محكمة الثورة).

❖ البرجوازية:

هي طبقة اجتماعية ظهرت في القرنين الخامس عشر والسادس عشر تمتلك رؤوس الاموال والحرف ، كما تمتلك كذلك القدرة على الانتاج والسيطرة على المجتمع ومؤسسات الدولة للمحافظة على امتيازاتها ومكانتها بحسب نظرية العالم الاجتماعي الالماني (كارل ماركس).

والطبقة البرجوازية هي المتحكمة في رأس المال ، وتعني السكان الذين يتمتعون بالحقوق المدنية ولهم حق العيش داخل المدن وهم اعلى شريحة في الطبقة المتوسطة ومنهم الموظف ومنهم التاجر ، والبرجوازية هي طبقة اجتماعية من ضمن طبقات كثيرة مثل **(طبقة النبلاء وطبقة الارستقراطيين)**.

المحاضرة الثانية عشر: الحادي عشر/ العدالة الانتقالية:

مجموعة التدابير القضائية وغير القضائية التي قامت بتطبيقها دول مختلفة من أجل معالجة ما ورثته من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ، وتتضمّن هذه التدابير الملاحقات القضائية ولجان الحقيقة ، وبرامج جبر الضرر وأشكال متنوّعة من إصلاح المؤسسات. وتتضمن تحقيق العدالة في فترات الانتقال من النزاع أو قمع الدولة ، ومن خلال محاولة تحقيق المحاسبة والتعويض عن الضحايا ، تقدم العدالة الانتقالية اعترافاً بحقوق الضحايا وتشجع الثقة المدنية ، وتقوي سيادة القانون والديمقراطية.

❖ هدف العدالة الانتقالية:

تهدف العدالة الانتقالية بشكل أساسي إلى تحقيق المصالحة الوطنية ، فبعد العديد من انتهاكات حقوق الإنسان ، تنحو المجتمعات إلى فقدان الثقة بحكم القانون وبآليات العدالة التقليدية ، ويظهر ذلك جليّاً في الدول التي تعاني من الحروب والنزاعات الأهلية ، حيث يتشكل لديها الدافع القوي للرغبة بالانتقام ، وهو ما يدخل المجتمع في دوامة لا نهائية من العنف والعنف المتبادل ، كما تهدف العدالة الانتقالية إلى إصلاح مؤسسات الدولة وعلى رأسها مؤسسة الجيش والأمن ، وكافة المؤسسات المتورطة في ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان، أو التي لم تمنع ارتكابها وبهذا تكون قد منعت وإلى حد كبير، تكرار هذه الانتهاكات في المستقبل.

❖ اجراءات العدالة الانتقالية:

١. **الدعاوى الجنائية:** وتشمل هذه تحقيقات قضائية مع المسؤولين عن ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان ، وكثيراً ما يركز المدعون تحقيقاتهم على من يعتقد أنهم يتحملون القدر الأكبر من المسؤولية عن الانتهاكات الجسيمة أو المنهجية . ويمكن القول إن أول إعمال لهذه الآلية كان مع محاكمات نورمبرج التي أجريت للنازيين في ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية ، وهي قد تتم على المستوى الإقليمي أو الدولي أو من قبل بعض الأجهزة الخاصة مثل المحكمة الخاصة بسيراليون.

٢. **لجان الحقيقة:** وهي هيئات غير قضائية تجري تحقيقات بشأن الانتهاكات التي وقعت في الماضي القريب ، وإصدار تقارير وتوصيات بشأن سبل معالجة الانتهاكات والترويج للمصالحة ، وتعويض الضحايا وإحياء ذكراهم ، وتقديم مقترحات لمنع تكرر الانتهاكات مستقبلا.

٣. **برامج التعويض أو جبر الضرر:** وهذه مبادرات تدعمها الدولة ، وتسهم في جبر الأضرار المادية والمعنوية المترتبة على انتهاكات الماضي ، وتقوم عادة بتوزيع خليط من التعويضات المادية والرمزية على الضحايا ، وقد تشمل هذه التعويضات المالية والاعتذارات الرسمية.

٤. **الإصلاح المؤسسي:** وتستهدف إصلاح المؤسسات التي لعبت دوراً في هذه الانتهاكات (غالبا القطاع الأمني والمؤسسات العسكرية والشرطية والقضائية.. وغيرها) ، وإلى جانب تطهير هذه الأجهزة من المسؤولين غير الأكفاء والفاسدين ، غالبا ما تشمل هذه الجهود تعديلات تشريعية وأحيانا دستورية.

٥. **آليات أخرى:** يشير الواقع إلى وجود آليات أخرى من قبيل جهود تخليد الذكرى وتشمل إقامة المتاحف والنصب التذكارية التي تحفظ الذكرى العامة للضحايا ، وترفع مستوى الوعي الأخلاقي بشأن جرائم الماضي.